

إذا طهرت الحائض هل تقضى الصلاة التي جاءتها الدورة في وقت

تلك الصلاة؟ الشيخ عبد الله الغدیان

عبد الله الغدیان

عليكم اذا طهرت المرأة الحائض هل تقضى الصلاة التي جاءتها الدورة في وقت تلك الصلاة؟ وإذا كان كذلك وماذا عليها وقد مر عليها سنوات وهي لم تقضى لجهلها؟ هل تعيذ وتحصي كل هذه الصلوات - [00:00:00](#)

الجواب الحائض اذا حاضت بعد زوال الشمس او بعد غروب الشمس فانها اذا طهرت تصلی الظهر والعصر وتصلی المغرب والعشاء
واذا طهرت انا الكلام الاول اذا حاضت بعد زوال الشمس او بعد غروب الشمس - [00:00:14](#)

الحالة الثانية اذا طهرت المرأة قبل غروب الشمس او طهرت قبل طلوع الفجر طهرت قبل غروب الشمس او طهرت قبل طلوع الفجر
فانها اصلی الظهر والعصر وتصلی المغرب والعشاء اذا كانت قد تركت شيئاً مما مضى فانها تعمل له احصاء وتقضى فانها تعمل له
- [00:00:48](#)

احصاء وتقضيه ولا تعذر في تركه بناء على انها جاهلة لان عندها اهل العلم وبامكانها ان تسأل فهی في واقع الامر مفرطة وبالله
ال توفيق - [00:01:21](#)